

بحار الأنوار

[183] سائر المؤمنين لانهم كنفس واحدة، ولانه إذا لم يكن الايمان سببا لنصحه فقد خان الايمان، واستحققره ولم يراعه، وهو مشترك بين الجميع فكأنه خانهم جميعا. 26 - كا: عنهما جميعا، عن محمد بن علي، عن أبي جميلة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من مشى في حاجة أخيه ثم لم ينصحه فيها كان كمن خان الله ورسوله وكان الله خصمه (1). بيان: " وكان الله خصمه " أي يخاصمه من قبل المؤمن في الآخرة أو في الدنيا أيضا، فينتقم له فيهما. 27 - كا: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن بعض أصحابه عن حسين بن حازم، عن حسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من استشار أخاه فلم يحضه محض الرأي سلبه الله عزوجل رأيه (2). بيان: شرت العسل أشوره شورا من باب قال جنيته، وشرت الدابة شورا عرضته للبيع، وشاورته في كذا واستشرته راجعته لارى فيه رأيه فأشار علي بكذا أراني ما عنده فيه من المصلحة، فكانت إشارته حسنة، والاسم المشورة، وفيه لغتان سكون الشين وفتح الواو، والثانية ضم الشين وسكون الواو، وزان معونة، ويقال: هي من شار إذا عرضه في المشوار، ويقال من أشرت العسل، شبه حسن النصيحة بشري العسل وتشاور القوم واشتوروا، والشورى اسم منه. " فلم يحضه " من باب منع أو من باب الافعال في القاموس: المحض اللبن الخالص، ومحضه كمنعه سقاه المحض كأمحضه، وأمحضه الود أخلصه كمحضه والحديث صدقه والامحوضة النصيحة الخالصة، وقوله محض الرأي إما مفعول مطلق أو مفعول به، وفي المصباح الرأي العقل والتدبير، ورجل ذورأي أي بصيرة.

(1 و 2) الكافي ج 2 ص 363.